

من رئيس الحكومة
الى
السيدات و السادة الوزراء و كتاب الدولة و الولاة
ورؤساء البلديات ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية

الموضوع: حول تطبيق مدونة سلوك و أخلاقيات العون العمومي

--*

في إطار الحرص على تطبيق أحكام الأمر عدد 4030 لسنة 2014 المؤرخ في 3 أكتوبر 2014 و المتعلق بالمصادقة على مدونة سلوك و أخلاقيات العون العمومي و لضمان تحقيق الأهداف المنتظرة من هذه المدونة من حيث مزيد إحلال قيم النزاهة داخل الهياكل العمومية عملا بأحكام الفصل 15 من الدستور الذي نص على أن الإدارة العمومية تنظم و تعمل وفق مبادئ الحياد و المساواة و استمرارية المرفق العام و وفق قواعد الشفافية والنزاهة و النجاعة و المساءلة ،

وتدعيما لثقة العموم في الأعوان العموميين المدعويين للتحلي بالمبادئ و القواعد السلوكية و الأخلاقية المضمنة بالمدونة و التي تتأى بهم عن الوقوع في وضعيات منذرة بالفساد و تحفزهم لمزيد البذل و العمل ،

وحتى يتم إبلاغ محتوى المدونة إلى كافة الأعوان العموميين في أفضل الظروف وتحقيق الالتزام الضروري بما ورد فيها من مبادئ و التقيد بالقواعد السلوكية التي من شأنها إرشاد الأعوان و توجيههم للتشبع بأقصى درجات النزاهة و الاستقامة فإنه يتعين على كل الهياكل العمومية المعنية بتطبيق المدونة الالتزام بالقواعد التالية:

أولاً: الأعران العموميون المعنيون بالالتزام بالمدونة:

يتعين على كافة الأعران العموميين المعينين و المنتخبين القارين منهم و الوقتيين و المرسمين منهم و المتربصين من مختلف الأصناف و الرتب الإدارية و المواقع الوظيفية مثلما تم تحديدها بمقتضى التشريع الجاري به العمل و الذين يباشرون عملهم بكل المصالح المركزية و الجهوية و المحلية للدولة و التمثيليات الدبلوماسية و كل الأعران العموميين بالخارج و كل الأعران الذين يعملون بمختلف الولايات و البلديات و جميع المؤسسات و المنشآت العمومية دون استثناء الإطلاع على مدونة سلوك و أخلاقيات العون العمومي و الامتثال لما ورد في أبوابها و محاورها من قيم و قواعد سلوكية و أخلاقية.

ثانياً: إجراءات إبلاغ المدونة إلى كافة الأعران العموميين:

يتم العمل على نشر المدونة و توسيع الإطلاع على فحواها بإتباع المراحل الإجرائية التالية:
1- يتعين الحرص على اعداد و مسك جدول بأسماء كافة أعران الهيكل العمومي المعني يتضمن خانات تخصص لأسماء الأعران و صفتهم و تاريخ إمضائهم على المدونة و إمضاءاتهم بما يترك أثراً واضحاً على تسلمها و العلم بأحكامها و الاستعداد الكامل لاحترام ما ورد بها.

2- يتعين العمل على تسليم الأعران المنتدبين الجدد نسخة من المدونة للإطلاع على فحواها و التشعب بمضمونها على أن يتولى العون الإمضاء على التسلم في الجدول المشار إليه في النقطة السابقة. علماً أن المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية تولت إصدار المدونة في شكل وثيقة موحدة يمكن إقتناؤها لدى مصالحها المعنية.

3- يتعين تسوية وضعية الأعران المباشرين بحسب نفس الإجراءات المبينة بالنقطتين 1 و 2 وذلك خلال الشهرين التاليين لصدور أمر المصادقة على مدونة سلوك و أخلاقيات العون العمومي.

4- يتعين إعلام المصالح المكلفة بالحوكمة بمدى احترام هذه الإجراءات مع الحرص على إشراك خلايا الحوكمة الرشيدة ومقاومة الفساد في التنسيق بين الهياكل العمومية وهذه المصالح.

رئيس الحكومة
مهدي جمعة

ثالثا: التكوين:

- تتولى المصالح المكلفة بالحوكمة ضبط برنامج سنوي لتكوين الأعوان العموميين في المحاور المرتبطة بالمدونة و ذلك بالتنسيق مع الإدارة العامة للتكوين و تطوير الكفاءات برئاسة الحكومة و مختلف الهياكل العمومية المعنية و الإشراف على تنفيذها و متابعة و تقييم نتائجها.

- يتعين على كافة الهياكل العمومية إعداد مخطط التكوين الخاص بالمدونة و ضبط حاجيات التكوين لديها في المجالات المرتبطة بها و الفئات المستهدفة و عدد الدورات و أسماء المكونين ثم إرسالها إلى المصالح المكلفة بالحوكمة برئاسة الحكومة في أجل أقصاه 31 ديسمبر من السنة الجارية .

_ يتجه إسناد الأولوية عند إختيار المكونين للإطارات الحاصلين على شهادات مشاركة في دورات تدريبية نظمتها كتابة الدولة للحوكمة و الوظيفة العمومية.

رابعا: التأويل و التفسير:

ترفع كل الوضعيات الخلافية و حالات سوء الفهم الناجم عن تطبيق مدونة السلوك و أخلاقيات العون العمومي فور وقوعها إلى المصالح المكلفة بالحوكمة لدراستها و البت فيها حسب ما يتكون لديها من سوابق و استئناسا بالممارسات الفضلى في الغرض، على أن تعمل هذه المصالح على نشر أهم الاستفسارات و أجوبتها على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة .

علما و أن هذه المدونة العامة للسلوك و أخلاقيات العون العمومي لا تمنع من إصدار مدونات قطاعية أو خصوصية بعد التشاور و التنسيق مع المصالح المكلفة بالحوكمة قبل إصدارها.

و نظرا لما لهذا الموضوع من أهمية في تطبيق الأحكام الدستورية و المتعلقة بتكريس مبادئ الحوكمة الرشيدة و نشر قيم النزاهة في الإدارة العمومية، فإن رؤساء الهياكل العمومية مدعوون لاتخاذ التدابير الضرورية لتطبيق ما ورد بهذا المنشور بكل دقة.

رئيس الحكومة
مهدي جمعة